ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

ويقول السيد قطب في تفسير هذه الآية: (و َلا َ تَر ْكَ َنهُوا ْ إِلَّي السَّنَدِينَ ظَلَمُوا ْ): «لا تستندوا ولا تطمئنسّوا إلى الذين ظلموا، إلى الجبسّارين الطنُغاة، الظالمين، أصحاب القوة في الأرض، الذين يقهرون العباد بقو ّتهم، ويعبّدونهم لغير ا□ من العبيد..، لا تركنوا إليهم، فإنّ ركونكم إليهم يعني إقرارهم على هذا المنكر الأكبر الذي يزاولونه، ومشاركتهم إثم ذلك المنكر الكبير»[405]. وهذا هو طرف من كلمات المفسّرين في تفسير النهي عن الركون إلى الظالمين: لا تميلوا إليهم، لا تسكنوا إليهم لا تستعينوا بهم، لا ترضوا بأفعالهم، لا تصانعوهم، لا تود ّونهم، لا تطيعوهم، لا ترضوا بهم، لا تقر ّوهم. والظالمون: هم الع ُماة. فإذا كان كل ّ ذلك حراما ً بصريح كتاب ا□، فكيف يجوز الإقرار بسيادتهم وولايتهم، وقبول حاكميتهم، والانتظام في جماعتهم ؟ ويقول تعالى: (و َلا َ تُطيِعيُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ * السَّذِينَ ينُفْسِدُونَ فِي الاْ َرْضِ وَلاَ يـُ صْلَـِحـُونَ ﴾ [406]. ويقول تعالى: (فَاصْبِيرْ لَيحـُكُمْ رَبِّيكَ وَلاَ تُطَيِعْ مَينْهِمُ آثرِما ً أَو ° كَفُورا ً)[407]. ب) وجوب جهاد الطغاة في الأحاديث والروايات بهذا المعني كثير، نذكر طرفا ً منها على سبيل الشاهد: روى ثقة الإسلام الكليني بسنده إلى جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) (في حديث) قال: «فأنكروا بقلوبكم، والفظوا بألسنتكم، وصكُّوا بها جباههم، ولا تخافوا في ا∏ لومة لائم» ثمّّ َ قال: «فإن اتّعضوا وإلى الحقّ رجعوا، فلا سبيل عليهم، إنّما السبيل على الذين